اللعانون جمع اللعان وهو كثير اللعن واللعان متعسف لان اللعنة مناصلة فان اجيب الى ذلك فقد اهلك وان لم يجب فقد عمل عمله من الافراط والتعسف فهو جاير والجاير لا شهادة له وفي رواية لا يكون اللعانون شهداء لما عندهم من الاحنة والعداوة والحقد وقيل لا تقبل شهادتهم في الدنيا وقيل لا ينالون مرتبة الشهداء اى القتل في سبيل الله اكمل

م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون من هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم من الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربى وغيرهم وانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع قد وقع في مستحقه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اى لا يلقين بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما في يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل من يساره ملاصق له فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلعم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جايزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون نجس وما روى عن ابن عباس رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روى انه عم قال اني لا احل المسجد لحايض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق وهو اولى م جابر رض روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عم

امرأة

المناجي هو المخاطب للانسان والمحدث له

وتخصيص القبلة مع سواء جميع الجهات بالنسبة اليه تع لتعظيمها ولعل المراد من النهي عن بزق المصلي تلقاء وجهه صيانة جهة القبلة عما ليس فيه تعظيمها وهذا يشمل حالة الصلوة وغيرها لعموم المعنى

النور هو الظاهر في نفسه المظهر لغيره

امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة لم نيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجاير قال الله تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اى فيما تقلدوا من خلوفة او امارة او قضاء واهليهم اى وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا والين خ عايشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضى صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا

فيما بينهم

والمراد من قوله عن يمين الرحمن بيان كرامتهم عند الله تع وقرب محلهم وذلك لان من شان من عظم قدره في الناس ان يقعد عن يمين الملك

وانما قال وكلتا يديه يمين لان الشمال يدل على النقص والضعف

Copyright King Saud University